



وزارة المالية
شؤون المحاسبة العامة
ادارة التوجيه والنظم

تعليم رقم (٢) لسنة ٢٠٠٠

بشأن جرءة النقدية والمطوابع

المالية والميزانية وما في حكمها



Ministry of Finance
Office of the Minister

وزاراة المالية
مسكتب الوزير

Date التاريخ : ٢ - شهر مارس ١٤٣٣

Ref. ٦٥٩٩

الموافق : ٢٠٢٣/٣/٢

بيان رقم : ٦٥٩٩

نحوه

في إطار الخطة العامة التي تنتهجها وزارة المالية لتوحيد النظم والتعليمات المالية بالجهات الحكومية
ولحرص الوزارة الدائم على ضرورة وضع الأسس والقواعد والتعليمات التي تنظم وتوحد الإجراءات التي
تنبعها هذه الجهات في جميع عملياتها المالية التي تؤثر على تنفيذ الميزانية استناداً إلى المادة رقم ٢١ من
الرسوم بالقانون ٢١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد إصدار الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والمحاسبة الختامية .

ونظرًا للعدم توفر تعليمات مالية محددة وموحدة بالجهات الحكومية تنظم عمليات الجسر ومعالجة
نتائج وذلك للتنمية بالصناعة والطابع المالية والبردية والبيئية والمناخية والشيكات تحت التحصيل
وما في حكمهم . إزاء ذلك رأت وزارة المالية ضرورة إصدار تعليمات ينظم الإجراءات ويوضح القواعد التي
يجب أن تتبع بشأنه .

وتدعو وزارة المالية سلامة الجهات الحكومية الالتزام بالقواعد والتعليمات الواردة بهذا التعليم والعمل
مقتضاه لتحقيق الأهداف المرجوة من إصداره .

أحمد عبد الله الأحمد الصباح
وزير المالية ووزير المواصلات

أولاً : مفهوم الجرء وأهدافه :

مفهوم الجرء :

يقصد بالجرء التتحقق من الوجود والملكية والقيمة بما يتفق والأرصدة التي تظهرها السجلات في تاريخ معين .

أهداف الجرء :

- المحافظة على أصول الجهة وقوابتها من الضياع المادي أو النفسي ، ويقصد بالضياع المادي فقدان الأصل ذاته أما الضياع النفسي فيقصد به فقدان قيمته نتيجة الإهمال .
- التتحقق من فعالية وسلامة نظام الرقابة الداخلية .

ثانياً : أنواع الجرء :

١. جرد دوري : يتم بتواريخ محددة معلومة بصفة دورية إن سكانست شهرية أو ربع سنوية أو بنهاية السنة المالية .

٢. جرد مقاييس : يتم بتواريخ غير محددة أو معلومة بناء على طلب الجهات الرقابية المختلفة .

وبعد هذا الجرد بناء على طلب الجهات التالية :

- وزارة المالية . ما تقتضيه الرقابة على متابعة أعمال تنفيذ الميزانية .
- ديوان المحاسبة . وفقاً لـ تطلب طبيعة أعماله بالجهات الحكومية (استناداً للمادة رقم ٢٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته (بإنشاء ديوان المحاسبة) .
- بناءاً على طلب رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه وما تقتضيه مصلحة العمل .

*ثالثاً : نطاق الجرء :

١. النقدية بالصندوق (الرئيسى والفرعى)
٢. عهدة المطوابع المالية .
٣. عهدة المطابع البريدية .
٤. عهدة البطاقات المفتصلة .
٥. شيكات تحت التحصيل .
٦. أي عهد مماثلة قد تستجد .

*رابعاً : القواعد المنظمة لعملية الجرء :

١. يقوم بعملية الجرء لجنة تشكل لها الغرض تتكون من رئيس وأعضاء يحددهم قرار تشكيلاها على أن يشارك فيه ممثل عن وزارة المالية وبحضور أمين الصندوق أو أمين العهد .
٢. يتم إجراء جرد دوري كل ثلاثة أشهر (ربع سنوي) وأخر بنهائية السنة المالية ، حكماً يتم إجراء جرد مفاجئ حسب طلب جهات الاختصاص والتي سبق بيانها (فقرة ٢/٢) .
٣. هي حالة تعدد الصناديق أو العهد (الفرعية) وتتعذر إجراء الجرد لها بنهائية السنة المالية شراسي التعليمات التالية وذلك بعد التنسيق مع وزارة المالية - شئون المحاسبة العامة : -

 - * إجراء الجرد لها بنهائية دوام يوم العمل قبل الأخير من السنة المالية .
 - * إعداد التسوية اللازمة لما تم من توريد أو صرف بعد الانتهاء من الجرد وحتى بداية آخر يوم عمل من السنة المالية ، ليتسنى توريد نقدية تلك الصناديق أو العهد (الفرعية) قبل الانتهاء من جسر الصندوق أو العهد الرئيسية في نهاية اليوم المعنى .
 - ٤. يجب عدم المصرف أو التوريد خلال عملية الجرد .

٥. تستخدم التمذاج المرفقة بهذه التعميم لإجراء عمليات الجرد .
٦. إثبات أي تالف من هذه العهد ضمن تقرير اللجنة المعهود عن الجرد واتخاذ الإجراءات اللازمة لاستبداله .
٧. مطابقة الرصيد من واقع محضر الجرد الفعلي مع الرصيد الذي تظهره التسجيلات وإصداد التسويفات اللازمة عنه إذا تطلب الأمر ذلك .
٨. يقع محضر الجرد من رئيس وأعضاء اللجنة وسكنالك من أمين الصندوق أو أمين العهد ومن ممثل وزارة المالية ويعتمد من المراقب المالي التابع لوزارة المالية بالجهة الحكومية .
٩. يتم إصدار تقرير شامل عن طريق اللجنة يتضمن نتائج الجرد ، على أن يقوم بعرضه رئيس اللجنة على الوكيل المختص بالجهة أو من في حكمه لإعتماد نتائج الجرد واتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية اللازمة بشأنها ، مع عدم الإخلال بما نص عليه تعميم وزارة المالية رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإجراءات الواجب اتباعها لتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ٢/٢١٥ بتاريخ ١٩٩٦/٢/١ .
١٠. إرسال محضر الجرد المعتمد وسكنالك تقرير اللجنة بعد عرضه على الوكيل المختص بالجهة أو من في حكمه للشئون المالية بالجهة ، وإرسال نسخة منه لوزارة المالية ولأي جهة من الجهات التي طلبت اجراء هذه الجرد .

خامساً : المعالجة الحاسبية لفروقات التي يظهرها الجرد :-

نتيجة للجرد قد تظهر بعض الفروقات بين رصيد الجرد الفعلي والرصيد بالدفاتر (حتى بعد إصدار التسويفات اللازمة عن فروقات الجرد) الأمر الذي ينبغي معه مراعاة عدم الإخلال بما ورد في الفقرة رقم ٩ / رابعاً من هذا التعميم والعمل على إثبات وتسوييف العجز أو إثبات الزيادة الناتجة عن هذه الفروقات على النحو التالي :-

في حالة العجز :

الأخذ الاحترازات اللازمة لسداد العجز من قبل المسؤول عن العهد على أن تعالج على النحو التالي :

١. المسالغ المتعلقة بالحسابات :

وفقاً لحضر العجز يتم إثبات العجز بمليونية أمين الصندوق وتخفيضه من رصيد النقدية بالصندوق وفقاً للمقيد التالي :

إثبات الدين :

من حـ / العهد - مبالغ تحت التحصيل / باسم أمين الصندوق
إلى حـ / الصندوق / مدقونات أخرى

عند السداد يجري القيد التالي :

من حـ / الصندوق - مقبوضات أخرى
أو حـ / بنك الكويت الرئيسي - رئيسية - مقبوضات أخرى
أو حـ / المرتبات (بالاستقطاع ضمن قيد الرواتب)
إلى حـ / العهد - مبالغ تحت التحصيل / باسم أمين الصندوق

٢. المسالغ المتعلقة بالطوابع المالية والبريدية والبطاقات المقطورة :

أولاً : لتخفيض العهد بقيمة الدين

أ. عهدة الطوابع المالية :

وفقاً لحضر العجز يتم تخفيض العهد من الحسابات الختامية واثباتات الدين لحين السداد وتحسبي القيد التالي :

❖ بوزارة المالية

من حـ / المطوابع المالية العامة
إلى حـ / عهدة المطوابع المالية العامة . حسابات عامة

❖ بالوزارات والإدارات الحكومية

من حـ / المطوابع المالية
إلى حـ / عهدة المطابع المالية (الرئيسية أو الفرعية)

❖ بالجهات الملحقة

من حـ / المطوابع المساليسية
إلى حـ / عهدة المطابع المساليسية (الرئيسية أو الفرعية) / ملحقة

❖ بـ . المطابع البريدية

من حـ / المطابع البريدية
إلى حـ / عهدة المطابع البريدية . خزينة رئيسية أو بريد فرعى

❖ بـ . البطاقات المغلفة

من حـ / البطاقات المغلفة
إلى حـ / عهدة البطاقات المغلفة . رئيسية أو فرعية

ثانياً : لإثبات الدين على أمين العهد

أ . للطوابع المالية / وزارة المالية والجهات المختصة

والطوابع البريدية والبطاقات المقطورة

من حـ / الديون المستحقة للحكومة

إلى حـ / مطالبات الحكومة

بـ . الطوابع المالية لدى الوزارات والإدارات الحكومية

بعد تخييص العهد من الحسابات النظامية يتم إثبات الدين على مسؤول العهد لصالح وزارة المالية ويتم التوريد لحسابها بقيمة هذا العجز كأي عملية توريد من حسابية بيع الطوابع المالية ، على أن تتتابع الجهات الحكومية تحصيل أو سداد الدين من الوظيف المسؤول عن هذا العجز ويبتم اجراء القبود التالية :-

من حـ / العهد - مبالغ تحت التحصيل - باسم أمين العهد

إلى حـ / الأمانات - مبالغ محصلة لحساب جهات أخرى

على أن يتم التوريد لوزارة المالية مباشرة

من حـ / الأمانات - مبالغ محصلة لحساب جهات أخرى

إلى حـ / بنك الكويت المركزي - رئيسي - تحويلات عن مبيع طوابع مالية

ثالثاً : عند التحصيل أو تسوية الدين

أ. للطوابع المالية / وزارة المالية والجهات الملحقة

والطوابع البريدية والبطاقات المغلفة

من حـ / الصندوقـ . الإيرادات محصلة بواسطـة الصندوقـ
 أو حـ / بنك الكويت الرئيسيـ . الإيرادات محصلة وموـدةـ
 أو حـ / المرشـات (بالاستقطاع ضمن قـيد الرواتـ)
 إلى حـ / الإيرادات (حـسب نوع الإيرادـ الخاصـ بـبنـكـ العـهـدـ)

على أن يتم عـكسـ القـيدـ النـظـاميـ الخـاصـ بـإـثـبـاتـ الـدـينـ بـالـقـيدـ النـالـيـ :

من حـ / مطلوبـاتـ الحـكـوـمـةـ
 إلى حـ / دـيونـ مـسـتـحـقةـ لـلـحـكـوـمـةـ

بـ . الطوابع المالية لدى الوزارات والإدارات الحكومية

من حـ / الصندوقـ . مـقـبـوضـاتـ أـخـرـيـ
 أو من حـ / بنـكـ الرـئـيـسـيـ . رـئـيـسـيـ . مـقـبـوضـاتـ أـخـرـيـ
 أو من حـ / المرـشـاتـ (بالـاستـقطـاعـ ضـمـنـ قـيدـ الروـاتـ)
 إلى حـ / العـهـدـ . مـبـالـغـ تـحـتـ التـحـصـيلـ . بـاسـمـ اـمـينـ العـهـدـ

٣. المبالغ المتعلقة بالشـكـاتـ تـحـتـ التـحـصـيلـ :

وفقاً لـحـضـرـ الجـردـ يـتمـ تخـفيـضـ قـيمـةـ العـجزـ منـ الحـسـابـ النـظـاميـ لـلـخـصـصـ بـهـذـهـ الشـكـاتـ وـيـتـسـمـ إـثـبـاتـ الـدـينـ عـلـىـ الـوـظـفـ السـفـرـ وـقـيـدـهـ لـلـحـسـابـ الـعـنـسـ بـتـحـصـيلـ هـذـاـ الشـكـيلـ ، عـلـىـ أـنـ تـقـابـعـ الـجـهـاتـ الـحـكـوـمـيـةـ تـحـصـيلـ أوـ سـنـادـ الـدـينـ مـنـ الـوـظـفـ وـتـتـبعـ الـقـيـودـ النـالـيـةـ .ـ

أولاً : لتفقيض قيمة العجز من الحساب النظامي

من حـ / شيكـات مودعـة تحت التـحـصـيل
إلى حـ / بنـكـ شـيكـات تـحـقـيلـ

ثانياً : لإثبات الدين على الموظف المسؤول

من حـ / العـهـدـ - مـبـالـغـ تـحـقـيلـ / بـيـاسـمـ الـموـظـفـ الـسـؤـولـ
إلى حـ / الإـيرـادـ (حـسـبـ نـوـعـ الإـيـرـادـ الـعـنـىـ بـتـحـصـيلـ الشـيـكـ)
أو
إلى حـ / أـىـ حـسـابـ آخـرـ (مـصـرـوـفاتـ ، اـمـانـاتـ ، عـهـدـ) النـوـعـ الـعـنـىـ بـتـحـصـيلـ الشـيـكـ

ثالثاً : عند التـحـصـيلـ أو تـسـوـيـةـ الـدـيـنـ

من حـ / الصـنـدـوقـ . مـقـبـوـضـاتـ آخـرـىـ
أو حـ / بنـكـ الـكـوـيـتـ الـرـسـكـزـيـ . مـقـبـوـضـاتـ آخـرـىـ
أو حـ / الـرـتـبـاتـ (بـالـاسـتـقـطـاعـ ضـمـنـ قـيـدـ الـرـوـاتـبـ)
إلى حـ / العـهـدـ - مـبـالـغـ تـحـقـيلـ / بـيـاسـمـ الـموـظـفـ الـسـؤـولـ

في حالة الزيادة :

اتخاذ الإجراءات اللازمة لإثبات تلك الزيادة على أن تعالج على النحو التالي :-

١. المسالغ المتعلقة بالصندوق :

بموجب محضر الجرد يتم احراء العالجة وذلك بإضافة المبلغ للصندوق وقيمه
لحساب الإيرادات وإعداد القيد التالي عنه :-

من ح / الصندوق / إيرادات محصلة بواسطة الصندوق

إلى ح / الإيرادات (الباب السابع / إيرادات أخرى / متنوعة)

* إذا ما ظهرت المستندات الدالة على توريد المبلغ وطبيعته يتم استبعاده من الإيرادات وإثباته للحساب
الصحيح باحراء القيد التالي :-

من ح / الإيرادات (الباب السابع / إيرادات أخرى / متنوعة) بالاستبعاد

إلى ح / الإيرادات / البند أو النوع الصحيح

أو ح / المروقات / البند أو النوع المعنى

أو ح / الأمانات " " " " "

أو ح / العهد " " " " "

أو ح / بنك الكويت المركزي - رئيسى - إيرادات مستبعدة

٢. المسالغ المتعلقة بالطوابع المالية والبردية والبطاقات المقنطرة :

أ. عهدة الطوابع المالية :

وفقاً لمحضر الجرد يتم إثبات المبلغ كجهوده جديدة على أمين العهد وفقاً للقيود النظامية التالية :-

↳ بوزارة المالية

من حـ / عهده الطوابع المالية العامة / حسابات عامة
إلى حـ / الطوابع المالية العامة

↳ بالوزارات والإدارات الحكومية

بناءً على محضر الجرد وبعد اتخاذ الإجراءات اللازمة (من قبل الجهة التي ظهرت لديها
الزيادة) يبلغ وزارة المالية لهذه الزيادة حتى تقوم الأخيرة (وزارة المالية) ببيانها بهasherها
وتحتها إضافية على تلك الوزارة أو الإدارة، ويتم إجراء القيود التالية :-

بالوزارة أو الإدارة التي ظهرت بها الزيادة

من حـ / عهده الطوابع المالية (رئيسية أو فرعية)
إلى حـ / الطوابع المالية

بوزارة المالية / إدارة الحسابات العامة

من حـ / عهده الطوابع المالية العامة / وزارة أو إدارة
إلى حـ / الطوابع المالية العامة

↳ بالجهات الملحقة

من حـ / عهده الطوابع المالية (الرئيسية أو الفرعية) / ملحقة
إلى حـ / الطوابع المالية

بـ. الطوابع البريدية

من حـ / عهدة الطوابع البريدية . خزينة رئيسية أو بريد شرعي

إلى حـ / الطوابع البريدية

جـ. البطاقات المغسلة

من حـ / عهدة البطاقات المغسلة . رئيسية أو فرعية

إلى حـ / البطاقات المغسلة

٣. المبالغ المتعلقة بالشيكات تحت التحصيل:

وفقاً لمحضر الجرد وبعد التحقق من استحقاق الجهة الحكومية للشيكات التي ظهرت بالزيادة
عند الجرد عن ما هو مثبت بالسجلات يتم إضافة قيمتها للحساب النظامي المختصم . على أن
تتخذ الإجراءات العتادة للتحصيل واعداد القيد التالي :-

من حـ / بنك شيكات تحت التحصيل

إلى حـ / شيكات مودعة تحت التحصيل

مادسا : الفيما المستخدمة:-

تستخدم الفيما التالية كمحضر جرد لكل بند من البنود التي يشملها هذا التعميم وهي :-

١. محضر جرد التقديمة بالصناديق .

٢. محضر جرد عهدة الطوابع المالية والبريدية والبطاقات المغسلة .

٣. محضر جرد شيكات تحت التحصيل .

سادعا : يعمل بهذه التعميم ابتداءً من بداية السنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ ، على أن تلغى أي تعليمات
مالية تتعارض معه .

مختصر میراث الشفیعی

३५८

١٠٣

卷之三

33

5

5

50

३

رئیس التجهیز
تتضمن
تتضمن
أمين الصندوق

ପ୍ରକାଶ ପତ୍ରିକା

ప్రాణికి

النحو	العدد	المبلغ	النحو		العدد	المبلغ
			فلس	دينار		
مائة						
فلس 100					خمسون دينارا	
فلس 50					عشرون دينارا	
فلس 20					عشرة دنانير	
شواص 10					خمسة دنانير	
فلوس 5					دينار واحد	
فلس 1					نصف دينار	
					ربع دينار	
الحجم					التي ما يبع	
سوع					دة	

۲۰۱۷

فلس	دینار	فلس	دینار
XXX	XXX		
XXX	XXX		
		XXX	XXX
		XXX	XXX
		XXX	XXX

هذا المرض يزيد ممتنع / غير ممتنع لما هو وارد يكشف حركة الصندوق والسجلات وقد أشر عليها بذلك حسب البيانات
المشار إليها أعلاه وهي نهاية الجسر سنت السقدية والمسنن تؤدي إلى أنسنة الصندوق وقد انتهت الجسر
الساعة 200 / الموافق ٢٠١٣ / يوم Tuesday ٢٠١٣

نوشیع رئیس لائچنہ کو مشینہ

مکتبہ الفضل و مذکونہ

موقع العرضي و مكتبة

نوفل لمن المتصدق

الشيخ ممثل وزارة المالية

اعتماد لغز القبض المالي

محضر جرد الطوابع المالية / البريدية / البطاقات الممقطعة

الموافق :

تاریخ الجرد يوم :

لجنة الجرد :

رئيس اللجنة

السيد

أعضاء

السيد

أعضاء

السيد

أمين العهدة

السيد

وبحضور ممثل وزارة المالية السيد /

نتيجة الجرد

ملحوظات	القيمة		العدد	الفترة		مسلسل
	فلس	دينار		فلس	دينار	
المجموع						

أمين العهدة كما هو

هذا الرصيد مطابق / غير مطابق لعهدة السيد /

وارد بسجلات الحسابات النظامية - عهدة /

وفي نهاية الم----رة سلسلة التي أمن العهدة ، وقد انتهت

الجرد الساعة وأخر جرد كان يوم الموافق / / 200

توقيع رئيس اللجنة ووظيفته

توقيع العضو ووظيفته

توقيع العضو ووظيفته

توقيع أمين العهدة

توقيع ممثل وزارة المالية

إعتماد المراقب المالي

محضر جرد الشيكات تحت التحصيل

الموقفي :

رئيس اللجنة
عضو
عضو
أمين العهدة

تاريخ الجرد يوم _____
نهاية الجرد : _____
السيد _____
السيد _____
المرد _____
السيد _____

ويحضره ممثل وزارة المالية السيد / _____
نهاية الجرد

ملاحظات	البنك المسحوب عليه	اسم صاحب الشيك	تاريخه	رقم الشيك	المبلغ	
					فلس	دينار
المجموع						

هذا الرسميت مطابق / غير مطابق لـ ما هو وارد بالسجلات وقد أشر عليها بذلك حسب البيان
المشار إليه أعلاه وفي نهاية الجرد سلمت الشيكات والمستندات إلى أمين العهدة وقد التهي الجرد
الساعة **واخر جرد كان يوم الموافق / / 200**

توقيع رئيس اللجنة ووظيفته

توقيع العضو ووظيفته

توقيع العضو ووظيفته

توقيع أمين العهدة

توقيع ممثل وزارة المالية

إعتماد المراقب المالي

تقرير : بعد نموذج للشيكات المودعة بالبنك للتحصيل (مع بيان لرقم قسم الایداع الخاصة بها) وأخر
للسheets التي مازالت لدى أمين العهدة .